المعايير القانونية والسياسية للحكم الرشيد

Legal & political standards of Good Governance

م.د. نغم عبد الستار حسين الجميلي **م.د.عمر هلال جنداري**

كلية الحقوق –جامعة الموصل–العراق، رئاسة جامعة الموصل– العراق

Lect. D. Nagham Abdulsatar Aljumaili Lect. D. Omer Hilal Jindari Husein

College of Rights-Mosul Uni. -Iraq Office of Presidency – Mosul Uni. – Iraq

المستخلص

يناقش البحث مفهوم الحكم الرشيد وأطره القانونية والسياسية، بإعتباره أحد الموضوعات الرئيسة التي إرتبطت بشرعية الحكم والتنمية وحقوق الإنسان والعدالة السياسية والإجتماعية، وتمثل أهمية البحث بتسليط الضوء على الحكم الرشيد والقضايا المرتبطة به، بهدف تقديم دراسة أكاديمية تساهم في بلورة هذا الحكم ومعاييره التي يمكن تطبيقها على منظومات الحكم في العراق والوطن العربي. وتكمن مشكلة البحث في بيان مدى وضوح مفهوم الحكم الرشيد ومعاييره القانونية والسياسية، في ظل وجود تباين في الرؤى والمصالح في تحديد المفهوم ومعاييره القانونية والسياسية التي يمكن تطبيقها على الدول، وتم إستخدام مناهج التحليلي والوصفي والتاريخي لمناقشة موضوع البحث، وتوصلت الباحثة إلى عدة نتائج من أهمها، أن المصطلح يحمل مضامين أيديولوجية لصالح الليبرالية والرأسمالية كإنعكاس لإنتهاء الحرب الباردة وهيمنة القطب الواحد، وأن تطبيق هذا الحكم لم يفض إلى نتائج سياسية واقتصادية إيجابية، لذلك إقترحنا إعادة النظر في المفهوم وفقا لمصالح الدول وشعوبها.

Abstract

The research discusses the concept of good governance and its legal and political frameworks, as it is one of the main topics that are linked to the legitimacy of governance, development, human rights, and political and social justice. The importance of the research is to shed light on good governance and the issues related to it, with the aim of presenting an academic study that contributes to the crystallization of this governance and its standards that can be applied to Governance systems in Iraq and the Arab world. The problem of the research lies in explaining the clarity of the concept of good governance and its legal and political standards, In light of the existence of a discrepancy in visions and interests in defining the concept and its legal and political standards that can be applied to countries, analytical, descriptive and historical approaches were used to discuss the research topic, and the researcher reached several results, the most important of which is that the term carries ideological implications in favor of liberalism and capitalism as a reflection of the end of the Cold War and the dominance of Unipolar, and the application of this provision did not lead to positive political and economic results, so we proposed reconsidering the concept in accordance with the interests of countries and their peoples.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

١ المقدمة

أولا- موضوع البحث: أخذ موضوع الحكم الرشيد حيّزاً واسعا من إهتمام المؤسسات الدولية والوطنية وآراء الفقهاء والمختصين، كمفهوم معاصر صاغته المؤسسات الدولية في الأعوام الأخيرة من القرن العشرين كفكرة وآليات ومعايير لتسيير أمور المواطنين بما يضمن لهم حياة كريمة على المستويات السياسية والإقتصادية والإجتماعية، في ظلّ أزمات الشرعية والمشكلات الإقتصادية والإجتماعية الناتجة عن الأوضاع الإقتصادية العالمية والزيادة غير المسبوقة في عدد السكان وتعثر نماذج التنمية التي واجهت عدداً من دول العالم الثالث خصوصاً، ما دفع إلى البحث عن نماذج جديدة في مواجهة هذه الأزمات والمشكلات، فكان الحكم الرشيد ومبادئه واطره القانونية والسياسية أحد الخيارات الرئيسة لتجاوز الصعوبات بإتجاه إدارة رشيدة للدولة والموارد لتعظيم عائد هذه الموارد الشرية والمادية.

ثانياً- أهمية البحث: تتمثل أهمية البحث بتسليط الضوء على واحد من المفاهيم الهامة والقضايا المرتبطة به، وهو الحكم الرشيد وبيان أطره القانونية والسياسية، في ظل تطوراته الجديدة التي إرتبطت بالشرعية السياسية والتنمية المستديمة وغيرها من الجوانب، وتحوله إلى أحد معايير تقييم الدول.

ثالثاً- أهمية البحث: تتمثّل أهمية البحث بتقديم دراسة أكاديمية علمية للمساهمة في بلورة هذا الحكم ومعاييره التي يمكن تطبيقها على منظومات الحكم في العراق والوطن العربي بشكل عام.

ثالثاً- مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في بيان مدى وضوح مفهوم الحكم الرشيد ومعاييره القانونية والسياسية، في ظل وجود تباين في الرؤى والمصالح في تحديد المفهوم ومعاييره القانونية والسياسية التي يمكن تطبيقها على الدول، حتى يمكن القول بأن هذا الحكم رشيد أو بالعكس.

رابعاً- منهجية البحث: تم إستخدام المنهج التحليلي والمنهج الوصفي والمنهج التاريخي لمناقشة البحث ومشكلته الرئيسة.

خامسا- هيكلية البحث: تم تقسيم البحث إلى مقدمة ومبحثين وعدد من المطالب، خصص المبحث الأول لمناقشة مفهوم الحكم الرشيد، فيما خصص المبحث الثاني لمناقشة المعايير القانونية والسياسية للحكم الرشيد، وأنهينا البحث بخاتمة تضمنت الإستنتاجات التي توصلنا إليها، والمقترحات في ضوء هذه النتائج.

٢ المبحث الأول/ مفهوم الحكم الرشيد

تقتضي مناقشة مفهوم الحكم الرشيد تقسيم المبحث إلى مطلبين، وكما يأتي:

المطلب الأول/ تعريف الحكم الرشيد

هناك أسباب عديدة خلف ظهور مفهوم الحكم الرشيد، لكن الأهم منها يتعلق بقضية أساسية هي كيفية الإستفادة من الموارد العامة، فقد لوحظ خلال عقود التنمية المتوالية منذ ستينيات وحتى أواخر الثمانينات من القرن الماضي أن تحقيق التنمية يرتبط بالحكم الرشيد، نظراً إلى أن الكثير من الجهود التنموية والموارد أهدرت وضاعت بلا عائد بسب سوء الإدارة والسياسات والفساد، خصوصاً بالنسبة لدول العالم الثالث، لذلك فإن تعريف ومضمون وإرساء الحكم الرشيد قد إرتبط بإستخدام أفضل للموارد المتاحة وتعظيم العائد منها.(١) كما يُعتبر مفهوم الحكم الرشيد إنعكاساً لتطورات وتغيرات جديدة طرأت على طبيعة دور الحكومة من جهة والتطورات المنهجية والأكاديمية من جهة أخرى، حيث طُرح المفهوم في إطار سياقات إقتصادية وسياسية وثقافية وتأثراً بمعطيات أخرى داخلية ودولية.(٢) وقد قُدمت تعريفات عدّة للحكم الرشيد، منها إنّه:" نظام للرقابة والتوجيه على المستوى المؤسسي، وهو يحدد المسؤوليات والحقوق والعلاقات مع جميع الفئات المعنية ويوضح القواعد والإجراءات اللازمة لصنع القرارات الرشيدة المتعلقة بعمل المنظمة "،(٣) وعرّف البرنامج الانمائي للأمم المتحدة الحكومة الرشيدة بأنها: " ممارسة السلطة الإقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تمكن الأفراد والجماعات من تحقيق مصالحها"، وأيضا عرفته منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية(OECD) على أنه:" الحكم الرشيد الذي يتم تطبيقه عبر حزمة من القوانين والقواعد التي تؤدي الى الشفافية وتطبيق القانون". (٤) ومن جهة أخرى هناك من حدّد الحوكمة الرشيدة من خلال تحديد متطلباتها التي تتمثّل بالإنتقال من معاملة المواطنين كناخبين ومستهلكين فقط للخدمات العامة المقدمة لهم إلى معاملتهم كشركاء في صناعة وانشاء المصلحة العامة، ويعد هذا جوهر الحوكمة الرشيدة، أو بعبارة أخرى فإن مفهوم الحوكمة الرشيدة يذهب إلى آفاق أبعد من المفهوم التقليدي للحكومة في التركيز على العلاقة بين القادة، والمؤسسات العامة والمواطنين التي تتضمن العمليات التي يجرونها وتنفيذ القرارات.(٥) كما عرّف البنك الدولي الحكم الرشيد بأنه: "الطريقة التي تتم من خلالها ممارسة السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة، وحدد ثلاثة أبعاد للحكم الرشيد: شكل النظام السياسي (الهياكل والمؤسسات)، وإدارة العملية السياسية (إتخاذ القرارات لإستغلال موارد الدولة لتحقيق التنمية)، وقدرة الحكومة على تخطيط وتنفيذ السياسات المناسبة،(٦) كما إستخدم البنك الدولي مفهوم الحكم السيئ للإشارة إلى بعض السمات لأسلوب هذا الحكم، وأهمها: تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، وضعف الإطار القانوني، وإعفاء المسئولين

(١) سامح فوزي، الحكم الرشيد، نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧، ص٣٤.

(٢) سلوى الشعراوي جمعة وآخرون، شؤون الدولة والمجتمع، مركز دراسات وإستشارات الإدارة العامة، القاهرة،٢٠٠١، ص٤.

(٣) Lee ،Myungsuk، ٢٠٠٣، Conceptualizing the New Governance: A New Institution of Social Coordination ،The Institutional Analysis and Development Mini-Conference, Indiana University, Bloomington, Indiana, USA,٢٠٠٣, p١٠.

(٤) OECD ،Principles of Corporate Governance Available on, ٢٠٠٤,p١٥: www.oecd.org.

(٥) هـ. س. بويت، اعادة صياغة الديمقراطية: الحوكمة، السياسات ووكالة cicic، مراجعة الإدارة العامة رقم٥، المجتمع الأمريكي في الإدارة العامة: دوربولسكى، الثقة والفساد والاحتيال،٢٠٠٥، ص١١٥.

(٦)Weiss," Thomas,G Governance, Good Governancem, and Global Governance: Conceptual and Actual Challenges", Third World Quarterly, Vol ٢١,N٠ ٢١،٢٠٠٠, p٧٩٨.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

من احترام وتطبيق القانون، ووجود أولويات تتعارض مع التنمية وتدفع نحو هدر الموارد، ووجود قاعدة ضيقة ومغلقة وغير شفافة للمعلومات، وفساد، وإهتزاز شرعية الحكم، وضعف ثقة المواطنين، مما يؤدي إلى إنتشار القمع ومصادرة الحريات، وإنتهاك حقوق الإنسان، وسيادة التسلط.(٧) كما عرّف صندوق النقد الدولي الحكم الرشيد بأنه:" إدارة الموارد الإقتصادية والإجتماعية، وذلك بإستخدام طرق فعالة بأقل التكاليف وتحقيق أكبر المنافع".(٨) وبالنسبة للفقه الغربي والعربي يمكن إختيار نموذجين لهذه التعاريف، فقد عرّف MARRIEN.X.F الحكم الرشيد على أنه: " الحكم الذي يتكون بشكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان من كل طبقة كانت بما فيها المؤسسات العمومية، تشارك بعضها بعضا، وتجعل مواردها وبصفة مشتركة، وكل خبراتها وقدراتها، وكذلك مشاريعها لخلق تحالف جديد للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات".(٩) وعرّف محمد السيد أحمد الحكم الراشد بالتعبير عمَّا يفرزه النظام دون تخطيط مسبق، ودون رسم أو تحديد لنظام معين، فهو ينبع من الضرورة وليس نظاما يقرر وفق تصور سابق.(١٠) ويتبين من التعاريف أعلاه أن تعريف الحكم الرشيد ما زال يفتقر إلى التعريف الجامع المانع، نظراً لإرتباطه بوجهات نظر ومصالح مختلفة، وفي ضوء ذلك يمكن تعريف الحكم الرشيد، بأنه: **" أسلوب جديد في إدارة الموارد الإقتصادية والإجتماعية، تهدف إلى تعظيم هذه الموارد والتوزيع العادل للسلطة والثروة، بطريقة رشيدة تتجنب الهدر وضياع الجهود، وتتسم بالشفافية والمساءلة والمشاركة المجتمعية بالقرارات".**

المطلب الثاني/ أزمة الحكم والحكم الرشيد

لم يأت مصطلح الحكم الرشيد أو الحكومة الرشيدة، من فراغ ولكنه كان تعبيراً عن تساؤلات أساسية عن مفهوم هذا الحكم وضروراته، وتعبيراً أيضاً عن أزمة حقيقية في الحكم في مختلف مراحل التاريخ وفي إطار تطور المجتمعات السياسية وأزمة الحكم فيها، خصوصاً ما تعلق بالعدالة السياسية والإجتماعية وتنمية الموارد، وسيادة مظاهر خطيرة في الكثير من مفاصل الحكم كالإستبداد والفساد وسوء توزيع الثروة وغياب تكافؤ الفرص. لذلك كان البحث عن مضامين ومعايير جديدة لحلّ أزمة الحكم بإتجاه معايير قانونية وسياسية تؤمن الحدود المعقولة والمطلوبة للحكم الصالح والتنمية والكفاية في الإنتاج والعدالة في التوزيع وتكافؤ الفرص، قاد إلى وضع الأطر القانونية والسياسية المطلوبة للحكم الصالح ومشروعيته في إطار مصطلح الحكم الرشيد، الذي تضمّن معايير نظرية ومادية وعملية محسوسة، ترتبط بالشفافية والمساءلة والمشاركة في السلطة والثروة والإستجابة لإحتياجات المواطنين بوصفهم المصدر الحقيقي للسلطة، وتعزيز حقوق الإنسان وما تطرحه من معايير وقيم تسترشد بها الحكومات والمؤسسات الفاعلة السياسية والاجتماعية الأخرى في أعمالها، كما تطرح مجموعة من معايير الأداء التي تُمكّن من مساءلة تلك الحكومات والمؤسسات. وإلى جانب ذلك فإنّ حقوق الإنسان تغني مضمون جهود الحكم الرشيد، عبر الإسترشاد بها في عملية وضع الأطر التشريعية والبرامج ومخصصات الميزانية وغير ذلك من التدابير. وفي المقابل لا يمكن حماية حقوق الإنسان على نحو مستدام في غياب الحكم الرشيد، لأنها لا يمكن أن تطبق إلاّ من خلال توفّر بيئة مؤاتية وتمكينية، عبر الأطر والمؤسسات القانونية الملائمة والعمليات السياسية والتنظيمية والإدارية بهدف الإستجابة لحقوق المواطنين وإحتياجاتهم.(١١) وقد شهد العالم منذ نهاية الحرب العالمية الثانية دوراً مهماً للأمم المتحدة في المجالات الإنسانية كافة بالتعاون مع الوكالات المتخصصة التابعة له، من أجل توفير المشورة والخدمة للدول. وبعد عقد الستينيات من القرن الماضي جرى التصدي لمفهومي التنمية والنمو الإقتصادي، حيث بدأت ملامح التوازي بين المفهومين تتضح بعد منتصف سبعينيات القرن الماضي وذلك بهدف تحقيق توزيع عادل للثروة بين سكان العالم أجمع، على أمل الخروج من مشكلات الفقر والتخلف والأمية والمرض والعجز وغيرها من مشكلات دول العالم النامي خصوصاً. وشهدت نهايات عقد الثمانينيات من القرن الماضي بداية الاهتمام أيضا بمفهوم التنمية الإقتصادية والإجتماعية الشاملة لتتشكل من ثمّ وتتضح أبعاد مفهوم التنمية المستدامة في أوساط المؤسسات الإقتصادية والمالية العالمية وفق رؤية جديدة للمستقبل استعدادا لدخول القرن الجديد، التي حددت مؤشرات ومعايير العمل المؤسسي في مبادئ الحكم الرشيد ضمن منطلقات التنمية المستدامة.(١٢) بهدف تمكين مؤسسات الدولة السياسية والقانونية من أداء وظائفها إداريا على أكمل وجه، مع الخضوع لسلطة القانون والرقابة الإدارية القائمة على مبدأي الشفافية والمساءلة، والتي يعتبرها المواطنون مؤسسات شرعية تمكنهم من المشاركة في صناعة القرار أولا ومن ثم إتخاذه، طالما أن ذلك يجيء ضمن مقياس الجودة العالي لشرعية الحكم والإدارة في عصر التحولات السياسية العالمية نحو الديمقراطية التي شهدها العالم منذ أكثر من عقدين من الزمان بعد إنتهاء الحرب الباردة.(١٣) ما مهد ذلك لظهور أنماط جديدة في إدارة الحكم، باتت أقرب للحوكمة وسيادة سلطة القانون. وقد عرّف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إدارة الحكم بأنها ممارسة السلطة السياسية والإدارية لدورها في تسيير شؤون المجتمع في مختلف المجالات، ليشمل آليات الحكم والعمليات المؤسساتية المركبة التي يستخدمها الأفراد والجماعات للتعبير عن مصالحهم، ومعالجة مشكلاتهم وخلافاتهم، وممارسة حقوقهم والتزاماتهم القانونية أيضا، لاسيما وأن الحكم الرشيد بات من متطلبات التنمية المستدامة حاضراً ومستقبلاً. فقد يتم ضمان المشاركة السياسية الشعبية من دون أن يكون هناك ضمان بشكل كاف للحماية الضرورية لمنظومة الحقوق والحريات

(٧)The World Bank , Governance and Development ,١٩٩٢: www. Worldbank.org.

(٨) آسيا بلخير، إدارة الحكمانية ودورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية والتطبيق، الجزائر أنموذجا، رسالة ماجستير، جامعة يوسف بن خده/كلية العلوم السياسية، ٢٠٠٩، ص٣٨.

(٩) الكايد زهير عبد الكريم: الحكمانية قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، ٢٠٠٣، ص١٢.

(١٠) سلوى الشعراوي جمعة وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، المصدر السابق، ص١٠.

(١١) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لمحة عن الحكم الرشيد https://www.ohchr.org/ar/good-governance/about-good-governance، تاريخ الزيارة ٢٧/ ٢٠٢٣/٩.

(١٢) بيار كالام، تفتت الديمقراطية من أجل ثورة في الحاكمية، ترجمة شوقي الدويهي، بيروت، دار الفارابي، ٢٠٠٤، ص١٤، ود. وسيم وجيه الكسان، الحكم الرشيد والتنمية البشرية المستدامة، المؤتمر السنوي، ص١-٢، متاح على موقع: https://www.researchgate.net/publication/٣١٦٩٩٠٥١٨. تاريخ الزيارة ٢٧/ ٩/ ٢٠٢٣.

(١٣) د. عصام عبد الشافي، بين المشروطية السياسية والحكم الراشد، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، دراسات سياسية، القاهرة ،٢٠١٦ ص٥.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

الإنسانية، بمعنى العمل على استثمار الموارد البشرية والمادية والطبيعية وما سواها لضمان الاستخدام الأمثل لهذه الموارد في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، لاسيما عندما تستند إلى قواعد العدالة والإنصاف والمساواة.(١٤) إذ يعد وضع أهداف السياسات العامة، الأساس في تحديد شكل ونمط الإدارة المطلوب وفقا للتشريعات التي يراد منها تسهيل عملية التنمية المستدامة، وفقا لمبدأ توجيه الموارد المتاحة للتأثير بصورة مباشرة في مرتكزات بيئة التنمية نفسها، مع ضمان أداء الهيئات الانتخابية المستقلة لدورها في إجراء انتخابات مستقلة وعادلة، التي باتت الانتخابات المعيار الأهم في تحديد أبعاد الحكم والإدارة الرشيدة المتداخلة مع أهداف التنمية المستدامة، من وجهة نظر المؤسسات الدولية.(١٥) وفي إطار الوطن العربي تمّ في ٥ تشرين الأول عام ٢٠٠٤ الإعلان عن المبادرة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية للبدء في حوار إقليمي لدعم تنفيذ السياسات في تلك الدول، لاسيما الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتأسيس شبكة اقليمية تضم صانعي السياسات العامة ومنفذيها، وتوجيه جهود الدول العربية مع هذه المنظمة في مجال إدارة الحكم عبر الحوار والتعاون لإيجاد تفاهمات مشتركة في هذا المجال؛ والبدء في تحليل أولويات الاصلاح السياسي والاداري والاقتصادي اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة، وذلك من أجل رفع كفاية أداء الجهاز الحكومي المؤسسي وفقا لرؤية تقويمية شاملة وسياسات عامة واضحة لرفع مستويات المعيشة لمواطني الوطن العربي حاضرا ومستقبلا.(١٦)

٣ المبحث الثاني/ المعايير القانونية والسياسية للحكم الرشيد

من بين المؤشرات المتعلقة بمعايير قياسات الحكم الرشيد مؤشرات البنك الدولي للحوكمة العالمية ومؤشر النزاهة العامة وحرية فريدم هاوس في التقرير العالمي، وهناك مؤشرات إقليمية مثل مؤشر إبراهيم للحوكمة الافريقية، حيث تعطي هذه المؤشرات قياسات الحوكمة الرشيدة عن طريق دراسة جوانبها المختلفة. وقد تمّ إستخدام مؤشرات الحوكمة العالمية للبنك الدولي من خلال قياس الجوانب الستة الآتية: " حرية التعبير والمساءلة من خلال مشاركة المواطنين ووسائل الإعلام المستقلة بما في ذلك الحرية السياسية والمدنية والإعلامية، الإستقرار السياسي وغياب العنف/الإرهاب الذي يُهدد الدول، فعالية الحكومة من خلال جودة خدماتها المدنية، الجودة التنظيمية المتعلقة بسياسات ملائمة للسوق، وسيادة القانون المتعلقة بمفاهيم الجريمة والقضاء الفعال والعقود القابلة للتنفيذ، والفساد حيث تُقاس السيطرة على الفساد من خلال أدوات المسح المركبة. أمّا مؤشر النزاهة العامة فقد إستهدف تقييم قدرة المجتمع على السيطرة على الفساد وضمان إنفاق الموارد العامة دون ممارسات فاسدة، وإخضاع حكومته للمساءلة، من خلال المؤشرات الآتية: الإستقلال القضائي والعبء الإداري والإنفتاح التجاري وشفافية الميزانية والمواطنة الإلكترونية وحرية الصحافة. (١٧) وبناء على تلك المؤشرات وغيرها، فسيتم إستنباط أهم المعايير السياسية والقانونية للحكم الرشيد ومناقشتها، من خلال تقسيم المبحث إلى مطلبين، وكما يأتي:

.المطلب الأول/ المعايير القانونية للحكم الرشيد

من أجل ضمان حكم رشيد يعبر عن المضمون القانوني لهذا الحكم، فلا بد من توفر مجموعة من المعايير أو الأطر القانونية التي تم الإتفاق على إطارها العام في الإجتهادات الفقهية والمساهمات المؤسسية الدولية والوطنية، ومن أهم هذه المعايير، ما يأتي:

أولا- الدستور: يُعرف الدستور بشكل عام بأنّه: " القواعد القانونية الأساسية التي تحدد النظام السياسي في الدولة، أي تبين شكل الدولة، ونظام الحكم فيها، وتنظم سلطاتها العامة والعلاقة فيما بينها من ناحية، والعلاقة بين هذه السلطات والأفراد من ناحية أخرى"،(١٨) أو هو: " القواعد التي تحدد الإتجاه الفلسفي أو الأيديولوجي للدولة سواء وردت... في وثيقة دستورية المسماة((الدستور)) أو لم ترد فيها بأن تقررت بمقتضى عرف دستوري أو وردت في قوانين عادية".(١٩) وفي ضوء ما سبق فلا يمكن تصور دولة ديمقراطية ونظام سياسي عصري وحكومة رشيدة بدون دستور له السمو والعلوية في تحديد شكل الدولة ونوع النظام وتشكيل السلطات والعلاقة فيما بينها، وتحديد الحقوق والحريات العامة والخاصة للمواطنين، وتغليب مبدأ المواطنة الجامعة وضمان سيادة القانون وشرعية التصرفات للحكام والمحكومين، وإعتبار الشعب مصدر السلطات والشرعية السياسية معا، وغير ذلك من الجوانب التي تصبّ في إطار الحكم الرشيد القادر على الوفاء بمتطلبات هذا الحكم من النواحي كافة.(٢٠)

ثانياً- سيادة القانون: يمثّل مفهوم سيادة القانون بمدى إمتثال الأفراد والمؤسسات الحكومية للمنظومة القانونية من قوانين أو تشريعات أو لوائح وغيرها، كما تمثّل سيادة القانون درجة التطابق بين سلوكيات وسياسات الفاعلين من حكومة، قطاع خاص والقواعد القانونية. والإلتزام بسيادة القانون يتحقق في حالة عدالة النظام القانوني المطبق في الدولة وعدم تحيزه مع أو ضد أي فرد أو جماعة بعينها، ثم إستجابة القائمين على صنع وإتخاذ القرارات لرغبات وتطلعات المواطنين، ومساءلتهم أمام المواطنين سواء فيما يتعلق بكيفية إتخاذ القرار أو كيفية إنفاذه وتطبيقه، كما يجب أن تتمتع أطراف عملية الحكم بالرؤية

(١٤) إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كانون الثاني(يناير) ،١٩٩٧، ص٥، ومبادئ الاستدامة التي وضعها الخبراء المختصين في اجتماع بيلاجيو في ايطاليا عام ١٩٩٦ .

(١٥) الكايد زهير عبد الكريم: الحكمانية قضايا وتطبيقات، المصدر السابق، ص٨ وما بعدها. وحاتم ظافر الكردي، دور تطبيق الحكم الرشيد في السلطة القضائية لتحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، برنامج الدراسات العليا المشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى برنامج ادارة الدولة والحكم الرشيد، فلسطين،٢٠١٦، ٢- ٣.

(١٦) د. ياسين أحمد العيثاوي، و د. أحمد عدنان كاظم، تقويم أثر الإصلاح في الإدارة الرشيدة للحكم والتنمية المستدامة، دراسة في البعد السياسي العربي، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد، العدد٥٥، ٢٠١٨، ص١٠.

(١٧) حول هذه المؤشرات يُنظر: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ما هي الحوكمة الرشيدة، متاح على موقع: https://www.unodc.or، تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٣٠.

(١٨) د. محمد رفعت عبد الوهاب، القانون الدستوري، المبادئ الدستورية العامة مع دراسة لدستور مصر الجديد، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠١٦، ص١٢-١٣.

(١٩) د. إبراهيم شيحا، ، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠١٦، ص١٩.

(٢٠) حول الدستور، يُنظر: د. محمد باهي أبو يونس، القضاء الدستوري، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٤، ص٣، ود. محمد رفعت عبد الوهاب، القانون الدستوري: المبادئ الدستورية العامة، النظام الدستوري المصري والتعديلات الدستورية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٠، ص١٢-١٣.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

الإستراتيجية للتمتع بالقدرة على الحكم على تبعات القرارات وآجالها. وتعرف الأمم المتحدة سيادة القانون بأنها: مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علناً، وتطبق على الجميع بالتساوي ويُحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وكذلك اتخاذ تدابير لكفالة الإلتزام بمبادئ سيادة القانون، والمساواة والمساءلة أمام القانون، والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنّب التعسّف، والشفافية الإجرائية والقانونية. وتراعي مبادرات الحكم الرشيد في إطار سيادة القانون حقوق الإنسان وتحقق إصلاح التشريعات وتساعد المؤسسات، ابتداءً من النظم الجزائية وصولاً إلى المحاكم والبرلمانات، بهدف تحسين تنفيذ هذه التشريعات، والإصلاح القانوني ورفع مستوى التوعية العامة بشأن الإطار القانوني الوطني والدولي وبناء القدرات وإصلاح المؤسسات. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تستجيب القوانين العادلة والمنفذة بشكل محايد لإحتياجات المجتمع.(٢١)

ثالثاً- المساءلة ومكافحة الفساد: تعني المساءلة تحمل الأفراد والوكالات والمؤسسات العامة والخاصة مسؤولية تنفيذ الصلاحيات المخولة لها على نحو صحيح. وفي هذا الإطار ينبغي الأخذ بنظر الإعتبار المفهومين التاليين: المساءلة هي العملية التي بموجبها تتحمل دوائر الخدمات العامة والأفراد ضمن تلك الدوائر مسؤولية قراراتهم وأفعالهم بضمنها الإشراف على الأموال العامة وجميع أوجه الأداء والإمتثال للقوانين والتشريعات النافذة في إدارة الأموال العامة وتحقيق أهداف الأداء، والمساءلة هي واجب يفرض على الشخص أو المؤسسة الخاضعة للتدقيق، ليثبت انه قام بإدارة ومراقبة الأموال الموكلة إليه وفقا للشروط التي منحت الأموال بموجبها. ومن الناحية النظرية، وفقا لدليل اللغة المبسطة لمحاربة الفساد ٢٠٠٩ والذي وضعته المؤسسة الدولية للشفافية، هنالك ثلاثة أشكال للمساءلة القطري والأفقي والعمودي: المساءلة القطرية: تكون عندما يستخدم المواطنون المؤسسات الحكومية لتحقيق إشراف أفضل على أعمال الدولة والاشتراك في عملية صنع السياسة واعداد الموازنة ومتابعة الإنفاق والنشاطات الأخرى. والمساءلة الأفقية وهي إخضاع المسؤولين الحكوميين للقيود والمراقبة او للفحص والتدقيق من وكالات حكومية أخرى، من قبل أجهزة الرقابة العليا والمحاكم ومحقق الشكاوى ضد الموظفين والبنوك المركزية والذين من الممكن إستدعائهم للتحقيق وبالتالي معاقبة المسؤول عن الإجراء غير المناسب، والمساءلة العمودية وهي تحمل المسؤول العمومي المسؤولية أمام منتخبيه او جموع المواطنين عبر الإنتخابات والصحافة الحرة والمجتمع المدني الفاعل وغيرها من القنوات الاجتماعية، وبهذا الخصوص، تمثل اجهزة الرقابة العليا الآلية الرئيسة في النظام الأفقي والموجهة نحو تدقيق مشروعية نشاطات المسؤولين الحكوميين والمؤسسات الحكومية المسؤولة عن ادارة الموجودات العامة.(٢٢)

وما يتعلق بالفساد فإنّه يُعرف بأنه إساءة إستخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مكاسب خاصة، وقد تعددت صور الفساد لتشمل الرشوة، الابتزاز، المحاباة، إستغلال النفوذ، وغير ذلك من الممارسات. ويتطلب الحد من الفساد وجود بيئة مواتية سياسيا وقانونيا، وقدرات مؤسسية ملائمة، بالإضافة الى تعزيز مشاركة وسائل الإعلام في مكافحته. وبذلك تشير مكافحة الفساد إلى تواجد نظام متكامل وفعال لمجابهة الفساد لدى كل فاعل من الفاعلين، ودرجة تطبيق مختلف الفاعلين لهذا النظام. وتعتبر العلاقة بين تحقيق الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد علاقة ارتباطية، بمعنى أن عملية الفساد تعد مدخلا من مداخل تحقيق الحوكمة الرشيدة، وأن الأخيرة من المتطلبات الأساسية اللازمة لمكافحة الفساد. وتعتمد جهود الحكم الرشيد على مبادئ مثل المساءلة والشفافية والمشاركة لإعداد تدابير مكافحة الفساد. وقد تتضمن المبادرات إنشاء مؤسسات مثل لجان مكافحة الفساد، وإيجاد آليات لتبادل المعلومات، ورصد استخدام الحكومات للأموال العامة وتنفيذها للسياسات. وتعتمد المساءلة على مبدأ أن كل شخص أو مجموعة مسؤولون عن أعمالهم وخاصة عندما تؤثر أفعالهم على المصلحة العامة. وتُعد المساءلة جزءاً من مسألة التصميم المؤسسي مما يعني ضمنياً أن الضوابط والتوازنات الرسمية يمكن ويجب أن تُبنى في أي بنية دستورية، كما تُعزز المساءلة أمراً مهماً أيضاً لمنع الفساد وهو أحد الأهداف الرئيسية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المادة (١) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وتعد مدونة قواعد الأخلاق أو قواعد السلوك مثال على آلية الحوكمة أو الأداة المصممة لتعزيز المساءلة والكفاءة المهنية. وهذه المدونات هي أدوات أساسية لتعزيز النزاهة والأمانة والمسؤولية بين الأفراد، وقد أوصت بها المادة (٨) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بالنص على أنّه:" تسعى كل دولة طرف أن تطبق، ضمن نطاق نظمها المؤسسية والقانونية، مدونات أو معايير سلوكية تكفل الأداء الصحيح والمشرّف والسليم للوظائف العمومية".(٢٣)

رابعاً- **إحترام حقوق الإنسان:** يكمن الإختيار الحقيقي للحكم الرشيد في مدى وفائه بالإلتزام وإحترام حقوق الإنسان المدنية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية والتوازن ما بين هذه الحقوق، بما يضمن إلتزام مؤسسات الحكم فعليًا بهذه الحقوق كالحقوق السياسية بالترشح والإنتخاب وتولي الوظائف العامة والحق في الصحة والسكن اللائق والغذاء الكافي والتعليم الجيد والعدالة المنصفة والأمن الشخصي، وغير ذلك من الحقوق الأساسية. وتنظم العلاقة بين الحكم الرشيد وحقوق الإنسان عادة من خلال أربعة

(٢١) بطيب نريمان، دسترة مبادئ الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد في الدستور التونسي ٢٠١٤، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد١٩، جوان، الجزائر،٢٠١٨، ص٢٧٣، Human Development Report ١٩٩٣,p٣-١٢. UNDP. Ivan Nikolic, PARTICIPANTS MANUAL ON GOOD GOVERNANCE, CARE International in Sierra Leone,٢٠٠٨, p١٠.

(٢٢) دليل واضح حول مكافحة الفساد، الشفافية الدولية، ٢٠٠٩، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تعزيز المساءلة الاجتماعية من المبدأ إلى التطبيق"، أوسلو، ٢٠١٠، ص٣، وعبير مصلح، النزاهة الشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد"، ائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة/أمان، فلسطين، ٢٠٠٧، ص٢٠، Lee, Julian, NGO Accountability: Rights and Responsibilities, Programme on NGOs and Civil Society CASIN, Geneva, Switzerland, ٢٠٠٤,p٤. ، سالم مكي، مدى تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المنظمات الأهلية الفلسطينية، دراسة تطبيقية تحليلية على المنظمات الأهلية في قطاع غزة"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، مكي ٢٠٠٩، ص٢٤.

(٢٣) حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، في الفساد والحكم الصالح في البالد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤، ص٤ وما بعدها، والحكم الرشيد، تعريفه، أهميته، معاييره، مكوناته، ومعوقاته، متاح على موقع: https://www.starshams.co، تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٣٠، ويُنظر: المادة(١، ٨) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

مجالات: المؤسسات الديمقراطية، وتقديم الخدمات العامة، وسيادة القانون، ومكافحة الفساد.(٢٤)

المطلب الثاني/ المعايير السياسية للحكم الرشيد

أولا- المؤسسات الديمقراطية والمشاركة: تقوم الإصلاحات التي يفرضها الحكم الرشيد على المؤسسات الديمقراطية، عندما تترسّخ في قيم حقوق الإنسان، سُبلاً تسمح للرأي العام بالمشاركة في وضع السياسات سواء من خلال المؤسسات الرسمية أو المشاورات غير الرسمية. كما تنشئ آليات لإدماج فئات اجتماعية متعددة في عمليات اتخاذ القرارات، لا سيّما على الصعيد المحلي. وتشير المشاركة إلى فرصة مشاركة جميع قطاعات المجتمع بشكل فعال في عملية اتخاذ القرار المتعلق بجميع القضايا ذات الأهمية، ويتم تعزيز هذه المشاركة عن طريق تمكين البيئات التي يتم فيها نشر المعلومات ذات الصلة بشكل مناسب في الوقت المناسب بحيث يتمكن جميع الأشخاص المعنيين من التعبير عن آرائهم بطريقة غير مقيدة. وفيما يتعلق بمكافحة الفساد، فإنَّ المادة (١٣) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ طالبت جميع الدول الأطراف: "بتعزيز المشاركة الفعالة للأفراد والجماعات خارج القطاع العام، مثل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية، في منع الفساد ومكافحته". (٢٥)

ثانياً- فعالية الحكومة وكفاءتها: تتمثل فعالية وكفاءة الحكومة عندما تستخدم العمليات والمؤسسات الموارد أفضل استخدام لتحقيق نتائج تلبي احتياجات المجتمع. وتتطلب الفعالية والكفاءة تحسين الجودة وتوحيد تقديم الخدمات العامة وإضفاء الطابع المهني على الإدارة وتركيز الجهود الحكومية على الوظائف الحيوية والقضاء على التكرار أو التداخل في الوظائف والعمليات. ومن أجل تقديم الخدمات العامة يجب على الوكالات تلبية احتياجات المواطنين على الفور وبصورة كافية وتبسيط الإجراءات الحكومية والحد من الروتين واستخدام التكنولوجيا المناسبة عندما يكون ذلك ممكنًا، وكذلك تنسيق العمليات بين مختلف الوكالات الحكومية للقضاء على متطلبات المعلومات الزائدة عن الحاجة. كما يمكن القول إن هناك حتمية معيارية تدعم الحوكمة الرشيدة لتوظيف الموارد والسلطات بطريقة أخلاقية ومهنية تثبت النزاهة وتزيد من القيم العامة والمصالح العامة. وتتطلب الفعالية والكفاءة أيضًا أن تتوافق أهداف الأداء الفردية مع برامج الوكالة وأهدافها. وعلى غرار ذلك قد تكون المكافآت المناسبة والتعويضات غير النقدية ضرورية للمحافظة على الكفاءة وتعزيز الروح المعنوية. (٢٦)

ثانياً- الإستجابة وتقديم الخدمات العامة: تؤدي الإصلاحات التي يفرضها الحكم الرشيد، في مجال توفير الخدمات الحكومية للمواطنين، إلى النهوض بحقوق الإنسان عندما تحسّن قدرات الدولة على الوفاء بمسؤوليتها في توفير المنافع العامة الأساسية لحماية عدد من حقوق الإنسان، مثل الحق في التعليم والصحة والغذاء. وقد تتضمن مبادرات الإصلاح آليات متعلقة بالمساءلة والشفافية وأدوات السياسة العامة التي تراعي الاعتبارات الثقافية من أجل ضمان توفر الخدمات للجميع وقبولهم لها، وسبلاً لمشاركة الرأي العام في اتخاذ القرارات. وتوجد الاستجابة عندما تخدم المؤسسات والعمليات جميع أصحاب المصلحة بسهولة وبطريقة سريعة ومناسبة بحيث تتم حماية مصالح جميع المواطنين. وتشير الاستجابة أيضًا إلى تحديد الممارسات القائمة على التمييز والتي تؤثر على الجماعات الأقلية بما يضمن مشاركة الجميع في الحوكمة. ومن الممكن ادراج آليات تحسين الاستجابة اللامركزية الإنتقائية حيث أنه من المفترض أن تكون الحكومات المحلية أكثر انسجامًا مع احتياجات ناخبيها، ويمكنها أن تخدم الناس بشكل أسرع والذين من الممكن أن يصبحوا بدورهم أكثر مشاركة في صنع القرار. ويمكن لمواثيق المواطنة وقوانين التسهيل أن تزيد من الاستجابة عن طريق توفير أطر زمنية لكل خطوة في تحقيق خدمات الخطوط الأمامية والخطوط الساخنة والموظفين المتفانين في تلقي الشكاوى والمظالم ومتابعتها على الفور. ومن الصعب قياس الاستجابة لأغراض المقارنة خاصة على المستوى الدولي. (٢٧)

ثالثاً- الشفافية: توجد الشفافية عندما يستطيع أفراد المجتمع المعنيين فحص عملية صنع القرار المتخذ من قبل من هم في السلطة، عبر إتاحة المعلومات، ويجب أن يكون هناك أشخاص ومجموعات لديهم أسباب وفرص لإستخدام المعلومات. ومن بين هذه العوامل وجود قضاء مستقل وصحافة حرة قادرة على المنافسة ومسؤولة، بالإضافة إلى مجتمع مدني نشط وناقد. ويجب أن تكون القواعد والإجراءات متاحة للتدقيق ومفهومة مما يعني أن الحكومة النزيهة توضح ما يجري من تصرفات وكيف تحدث ولماذا، ومن يشارك، وما هي القرارات التي تتخذ بشأن المعايير؟. وتُعد الشفافية أيضا أحد أهم المبادئ التي تقوم عليها مكافحة الفساد. وفيما يتعلق بهذا الشأن، فإن المادة (١٠) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ تطلب من الدول الأطراف اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز الشفافية في مؤسساتها العامة. وتتطلب الشفافية مواردا هائلة ونظاماً يوفر التدفق الحر للمعلومات ذات الصلة والتي يمكن لأصحاب المصلحة الوصول إليها بسهولة وبطريقة مفهومة بحيث يمكن مراقبة القرارات وتنفيذها بسهولة. (٢٨)

(٢٤) مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، لمحة عن الحكم الرشيد، متاح على موقع المفوض السامي: https://www.ohchr.org، تاريخ الزيارة ١/ ١٠/ ٢٠٢٣.

(٢٥) سامح فوزي، مفاهيم الحوكمة الأسس العلمية للمعرفة، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص١٩، والمادة(١٣) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام٢٠٠٣، و مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، لمحة عن الحكم الرشيد، المصدر السابق.

(٢٦) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ما هو الحكم الرشيد، مصدر سابق، سامح فوزي، الحكم الرشيد، المصدر السابق، ص٣٦- ٣٨، فوزية بن عثمان، الحكم الراشد والتنمية .. قراءة في العلاقة من منظور حقوق الإنسان، جامعة باتنة١، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد١٠، العدد٠١، جانفي(كانون الأول)، ٢٠٢١، ص٣٦٥-٣٦٦.

(٢٧) سلسلة الوحدات الجامعية لمكافحة الفساد، الوحدة(٥) الفساد في القطاع الخاص، الوحدة (٩) الفساد في التعليم، متاحة على موقع: https://www.unodc.org، تاريخ الزيارة ١/ ١٠/ ٢٠٢٣، وحسين أسامة، مبادئ الحوكمة الرشيدة في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مركز العقد الاجتماعي، القاهرة،٢٠١٤، ص ٦-٧.

(٢٨) سامح فوزي، الحكم الرشيد، المصدر السابق، ص٣٨-٣٩، وهاني توفيق، "الشفافية و المساءلة ... رفاهية أم ضرورة ؟"، الإصلاح الاقتصادي، العدد ١٢ يناير،٢٠٠٥، ص١٢، وجون د سوليفان، **الحكم الديمقراطي الصالح المكون** الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ص٢١ ، والمادة(١٠) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣، ومركز أبو ظبي للحوكمة، أساسيات الحوكمة: مصطلحات ومفاهيم، الإمارات العربية المتحدة: سلسلة النشرات التثقيفية لمركز أبو ظبي، (د، س، ن)، ص ١٠.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

٤ الخاتمة

بعد إستكمال مناقشة البحث فقد تمّ التوصل إلى الإستنتاجات والمقترحات الآتية:

أولا- الإستنتاجات:

١- لا يوجد هناك تعريف جامع مانع يعبر عن المعنى الدقيق لمفهوم الحكم الرشيد، بسبب الإختلاف في التوجهات والرؤى والمصالح، سواء على مستوى المؤسسات أو مستوى الفقه، وبالتالي فقد أُثير الجدل حول طبيعة ومحتوى هذا المفهوم، لذلك إكتنف المفهوم غموض وتعدد في الدلالات والمضامين والعناصر.

٢- بسبب أصل المصطلح الأجنبي، فلا توجد هناك ترجمة حرفية باللغة العربية بنفس الدلالة التي تعكسها اللغة الإنكليزية أو الفرنسية، فهناك عدة دلالات للمفهوم منها، الحكم الراشد، الحكم الرشيد، الحكم الصالح، الحكمانية، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، وغير ذلك من الترجمات.

٣- إرتبط مفهوم الحكم الرشيد أكثر ما إرتبط بموضوعات التنمية المستدامة وحقوق الإنسان وكيفية الإستفادة من الموارد العامة.

٤- بسب الإختلاف في معايير ومقاييس الحكم الرشيد وتعددها بين المؤسسات والمختصين، فإن تحديد الأطر القانونية والسياسية تبدو متداخلة إلى حدّ كبير، فما يُعد معياراً أو إطاراً قانونيا له أبعاد سياسية في نفس الوقت، وبالعكس، فالمسائلة والمحاسبة والمشاركة ومكافحة الفساد على سبيل المثال، تدخل في الإطارين القانوني والسياسي معاً، وبالتالي وجدنا صعوبة في تحديد هذه الأطر، التي إستنبطناها من المعايير والعناصر والمقاييس المتعددة لمفهوم الحكم الراشد.

٥- جاء مفهوم الحكم الرشيد موجهاً بالأساس لدول العالم الثالث، ومحملاً بالشكوك وبمضامين ايديولوجية تعكس ربط الحكم الرشيد سياسيا بالليبرالية وإقتصادياً بالرأسمالية، نتيجة للآثار التي ترتّبت على نهاية الحرب الباردة وهيمنة القطب الرأسمالي الليبرالي الواحد.

٦- من خلال تتبع تطبيقات الحكم الرشيد في الدول التي إعتمدته في العالم الثالث، لم نلمس تطوراً في إقتصاديات هذه الدول أو تعظيماً لمواردها، بل بالعكس هناك تشوهات في إقتصاديات هذه الدول وزيادة في نسبة الفقر، وربط مصائر هذه الدول بالإقتصاد الرأسمالي وشروط البنك الدولي في الخصخصة وإيقاف عجلة المشروعات الصناعية والزراعية، وتحويل بيئات دول العالم الثالث من جديد إلى مجرد مصدر للمواد الخام وسوقا لتصريف البضائع الرأسمالية الغربية.

ثانياً- المقترحات:

١- وضع إطار مفاهيمي وقانوني وسياسي لمفهوم الحكم الرشيد، ينبع من مصالح الدول وحق شعوبها في التقدم والرفاه والتنمية والتمتع بمصادر ثرواتها وعائداتها.

٢- تطوير الأنظمة الداخلية بما يضمن تطبيق مبادئ الحكم الرشيد السليمة التي تنبع من مصالح دول العالم الثالث وحقها المشروع في التنمية المستقلة.

٣- الاستعانة بجهات وطنية متخصصة للإشراف على تقييم وتطبيق مبادئ الحكم الرشيد السليمة.

٤- ربط مبادئ الحكم الرشيد بالخطة الإستراتيجية الوطنية للدولة القائمة على الكفاية في الإنتاج والعدالة في التوزيع، مع تحديد أولويات واضحة ومحددة للعمل وفقاً للرؤيا الاستراتيجية تنبع من المصلحة الوطنية العليا.

٥- ترسيخ مبادئ العدالة والمساواة والمشاركة في مفاصل الدولة للمواطنين كافة، الذين يعتبرون رأس المال الإجتماعي إلى جانب كونهم مصدر السلطة والشرعية، الذين يجب المراهنة عليهم وبهم ومن خلالهم لعبور فجوة التأخر عن ركب التقدم العلمي والإنتاجي والتكنلوجي، الذي كانت ثروات دول العالم الثالث هي مصدره بعد إستنزافها إبان مرحلة الإستعمار والذي مازالت بقاياه مستمرة.

وضع معايير مشتركة للحكم الرشيد بين الدول العربية تنبع من تراثها ومحدداتها وثوابتها وقيم العصر الإيجابية، وحاجات ومصالح شعوبها، والعلاقات الندّية والمصالح المشتركة مع العالم.

٥ المصادر

أولا- الكتب العربية:

١- د. إبراهيم شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠١٦.

٢- الكايد زهير عبد الكريم، الحكمانية قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان، ٢٠٠٣.

٣- بيار كالام، تفتت الديمقراطية من أجل ثورة في الحاكمية، ترجمة شوقي الدويهي، بيروت، دار الفارابي، ٢٠٠٤.

٤- جون د سوليفان، الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ٢٠٠٤.

٥- حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، في الفساد والحكم الصالح في البالد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤.

٦- حسين أسامة، مبادئ الحوكمة الرشيدة في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مركز العقد الاجتماعي، القاهرة،٢٠١٤.

٧- سامح فوزي، الحكم الرشيد، نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧.

٨- سامح فوزي، مفاهيم الحوكمة الأسس العلمية للمعرفة، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠٥.

٩- سلوى الشعراوي جمعة وآخرون، شؤون الدولة والمجتمع، مركز دراسات وإستشارات الإدارة العامة، القاهرة،٢٠٠١.

١٠- عبير مصلح، النزاهة الشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد"، ائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة، أمان، فلسطين، ٢٠٠٧.

١١- د. عصام عبد الشافي، بين المشروطية السياسية والحكم الراشد، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، دراسات سياسية، القاهرة ،٢٠١٦.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044

١٢- د. محمد باهي أبو يونس، القضاء الدستوري، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٤.
١٣- د. محمد رفعت عبد الوهاب، القانون الدستوري: المبادئ الدستورية العامة، النظام الدستوري المصري والتعديلات الدستورية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٠.
١٤- = = =، القانون الدستوري، المبادئ الدستورية العامة مع دراسة لدستور مصر الجديد، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠١٦.
١٥- مركز أبو ظبي للحوكمة، أساسيات الحوكمة: مصطلحات ومفاهيم، الإمارات العربية المتحدة: سلسلة النشرات التثقيفية لمركز أبو ظبي، (د، س، ن).
١٦- هـ. س. بويت، اعادة صياغة الديمقراطية: الحوكمة، السياسات ووكالة cicic ، مراجعة الإدارة العامة رقم٥، المجتمع الأمريكي في الإدارة العامة :دوربولسكى، الثقة والفساد والاحتيال،٢٠٠٥.

ثانيا: الأطاريح والرسائل العلمية:

١- آسيا بلخير، إدارة الحكمانية ودورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية والتطبيق، الجزائر أنموذجا، رسالة ماجستير، جامعة يوسف بن خده/كلية العلوم السياسية، ٢٠٠٩.
٢- حاتم ظافر الكردي، دور تطبيق الحكم الرشيد في السلطة القضائية لتحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، برنامج الدراسات العليا المشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى برنامج ادارة الدولة والحكم الرشيد، فلسطين،٢٠١٦.
٣- سالم مكي، مدى تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المنظمات الأهلية الفلسطينية، دراسة تطبيقية تحليلية على المنظمات الأهلية في قطاع غزة"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، مكي ٢٠٠٩.

ثالثاً- البحوث والدراسات والدوريات:

١- بطيب نريمان، دسترة مبادئ الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد في الدستور التونسي ٢٠١٤، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد١٩، جوان، الجزائر،٢٠١٨.
٢- فوزية بن عثمان، الحكم الراشد والتنمية .. قراءة في العلاقة من منظور حقوق الإنسان، جامعة باتنة١، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد١٠، العدد٠١، جانفي(كانون الأول)، ٢٠٢١.
٣- هاني توفيق، "الشفافية والمساءلة... رفاهية أم ضرورة ؟"، الإصلاح الاقتصادي، العدد١٢ يناير،٢٠٠٥.
٤- د. ياسين أحمد العيثاوي، و د. أحمد عدنان كاظم، تقويم أثر الإصلاح في الإدارة الرشيدة للحكم والتنمية المستدامة، دراسة في البعد السياسي العربي، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد، العدد٥٥، ٢٠١٨.

رابعاً- الوثائق الدولية:

١- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.
٢- إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كانون الثاني(يناير) ١٩٩٧،
٣- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تعزيز المساءلة الاجتماعية من المبدأ إلى التطبيق"، أوسلو، ٢٠١٠.
٤- دليل واضح حول مكافحة الفساد، الشفافية الدولية، ٢٠٠٩.
٥- مبادئ الاستدامة التي وضعها الخبراء المختصين في اجتماع بيلاجيو في ايطاليا عام ١٩٩٦.

خامساً- المواقع الإلكترونية:

١- الحكم الرشيد، تعريفه، أهميته، معاييره، مكوناته، ومعوقاته، متاح على موقع: https://www.starshams.co،
٢- د. وسيم وجيه الكسان، الحكم الرشيد والتنمية البشرية المستدامة، المؤتمر السنوي، ص١-٢، متاح على موقع: https://www.researchgate.net/publication/٣١٦٩٩٠٥١
٣- سلسلة الوحدات الجامعية لمكافحة الفساد، الوحدة(٥) الفساد في القطاع الخاص، الوحدة (٩) الفساد في التعليم، متاحة على موقع: https://www.unodc.org،
٤- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لمحة عن الحكم الرشيد https://www.ohchr.org/ar/good-governance/about-good-governance.
٥- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ما هي الحوكمة الرشيدة، متاح على موقع: https://www.unodc.or.
٦- مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، لمحة عن الحكم الرشيد، متاح على موقع المفوض السامي: https://www.ohchr.org

سادساً- المصادر الأجنبية:

١- CARE International in Sierra Leone,٢٠٠٨.
٢- Human Development Report ١٩٩٣, UNDP.
٣- Ivan Nikolic, PARTICIPANTS MANUAL ON GOOD GOVERNANCE,
٤- Julian Lee, NGO Accountability: Rights and Responsibilities, Programme on NGOs and Civil Society CASIN, Geneva, Switzerland, ٢٠٠٤.
٥- Myungsuk Lee، ٢٠٠٣، Conceptualizing the New Governance: A New Institution of Social Coordination، The Institutional Analysis and Development Mini-Conference, Indiana University, Bloomington, Indiana, USA,٢٠٠٣.
٦- OECD، Principles of Corporate Governance Available on, ٢٠٠٤,: www.oecd.org.
٧- The World Bank , Governance and Development ,١٩٩٢: www. Worldbank.org.
٨- Weiss," Thomas,G Governance, Good Governancem, and Global Governance: Conceptual and Actual Challenges", Third World Quarterly, Vol ٢١,N٠ ٢١،٢٠٠٠.

DOI:http://doi.org/10.24086/lir2023/paper.1044